عليه فقد استدل بما عليه فما وجدته عنه بما صلة ان الجمع
بين الحسن والصحيح ينبغي سطه فلقبول ثلاث مراتب
الصحيح اعلاها فالحسن ادناها والثالثة ما يشترك من كل
منهما فان كل ما كان فيه شبه من شيئين ولم يمحض لاحدهما
اختصر بينه مفرده كقولهم للمرء وهو ما فيه ملاوح وبعوضة
هذا ملوح حامض قلت لكن هذا يقتضي ثبات قسم بالك
ولا قائل به نعم لم نر عليه ان لا يكون في كتاب الترمذي
حديث صحيح الا الثابت لانه قال ما يعتبر الا ثق لحسن صحيح
واذا اردت تحقيق ذلك فانظر الى ما حكم به على الاحاديث
المخرجة من الصحيحين كيف تقول فيها حسن صحيح غالبا والجواب
بعض المتاخرين عن اصل الاشكال بانه باعتبار صيرورتي
على الحديث بالنسبة الى احوال رواته عند ايمة الحديث واذا
كان فيهم من يكون حديثه صحيحا عنده فقد يعرضه عنه
فيحكم بالحسن فيه ذلك وتتعقب هذا بانه لو اراد ذلك لاتى بالواو
التي للجمع فيقول حسن وصحيح او انا بأو التي هي للتنويع او
التردد فقال حسن او صحيح فان الذي يتبادر الى الفهم
ان الترمذي انما حكم على الحديث بالنسبة الى ما عنده لا بالنسبة
الى غيره مما يتبع في هذا الجواب ويتوقف ايضا على اعتبار
الاحاديث التي جمع الترمذي فيها بين الوصفين وان كان في
بعضها اما لاختلاف فيه عند جميعهم في صحته فيقدح في الحكم
ايضا لكن لو سلم هذا الجواب من التعقب لكان اقرب الى المراد
من غيره وانى لا سبيل ليعلم ذلك تفصيلا والجواب ما مر وعلى
تسليم ورود هذا عليه وقيل يحتمل ان يكون مراده ان ذلك باعتبار

وصفين

وصفين مختلفين ومما الاسناد والحكم ويحتمل ان يكون قوله حسن
اي باعتبار اسناده صحيح اي باعتبار كونه لا نزاع فيه من قبيل المتواتر
وكل مقبول يحتمل ان يطلق عليه اسم الصحيح وهذا مبني على قول
من لا يفرد الحسن من الصحيح بل يسمي الكل صحيحا لكن يرد
عليه ما اوردناه اولا من ان الترمذي اكثر من الحكم بذلك
على الاحاديث الصحيحة الاسناد واختار بعض من ادركناه ان
الكلمة اللفظين عنده مترادفان ويكون اتيانه باللفظ الثاني
بعد الاول على سبيل التاكيد كما تقال صحيح ثابت او جيد قوي او
غير ذلك وهذا قد يقدح فيه اكثر تابعه بان الحمل على المناسبين
خير من الحمل على التاكيد لان التاسيس عندهم اكثر فائدة لكن قد
يدفع القدح بوجود القرينة الدالة على ذلك وقد وجدنا في
بعض نسخ صحيحة كالبرقاني هذا حديث صحيح ثابت وفي الجملة
افتى الاكثر بما اجاب به سبق ودقق الحمد والله اعلم قوله
من اهل الحديث من لا نزاع في ان الحسن هنا ينبغي ان يتقيد به
اجلالة في اول الكلام على ان الصحيح وهو قوله لما الحديث يقسم
عندهم الى صحيح وحسن وضعيف قوله وهو الظاهر
من تصرف الحاكم والسيوطي في تسمية كتاب الترمذي بالجامع
الصحيح انما جعله سويا ليدل ان ذلك مقتضاه وذلك ان كان
الترمذي مستمرا على الانواع الثلاثة لكن المقبول فيه هو
الصحيح والحسن اكثر من الرد وحكمهما التصحيح بالصحة يقتضي
الغلبة فان كان ممن يرى الشرف من الصحيح والحسن لكان في
حكمه ذلك مخالفا للواقع لان الصحيح الذي فيه اقل من مجموع
الحسن والضعيف فلا يعتنى عنه بانه اراد الغالب فاقتضى ان حمله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)